

قانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٢

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى
عن الفترة المالية يناير/ يونيو ١٩٨٠

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى عن الفترة المالية
يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٣٦٧٤٦٥٠ جنيها (ثلاثة ملايين وثمانمائة وأربعة وسبعون
ألفا وثمانمائة وخمسون جنيها) وذلك لمواجهة الزيادات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠
بمبلغ ٣٦٧٤٦٥٠ جنيها (ثلاثة ملايين وثمانمائة وأربعة وسبعون ألفا وثمانمائة وخمسون جنيها)
موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠٠٠ جنية .

(ب) الباب الرابع - التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٦٧٤٦٥٠ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠
بمبلغ ٣٦٧٤٦٥٠ جنيها (ثلاثة ملايين وثمانمائة وأربعة وسبعون ألفا وثمانمائة وخمسون
جنيها) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٦٧٤٦٥٠ جنيها .

(ب) الباب الرابع - القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠٠٠ جنية

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٢ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك